﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيۡنَكُمُ ٱلۡعَدَٰوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ فِي ٱلۡخَمۡرِ وَٱلۡمَيۡسِرِ وَيَصُدَّكُمۡ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِۖ فَهَلۡ أَنتُم مُّنتَهُونَ ٩١﴾ [المائدة: 91]

❁ مُناسَبَةُ الآيَةِ لِمَا قَبْلَها:

المُحرّمات المُقترفة، مِن تزيّين الشّيطان وكيده؛ ليضلّ النّاس عنِ السّبيل:

مناسبة هذه الآية لمَا قبلها وما بعدها بيّنةٌ واضحةٌ أشدّ الوضوح؛ لأنّ هذه الآية علّةٌ لمَا قبلها؛ فبعد أن حرّم الحقّ ﷻ الخمرَ وكُلّ مُسكرٍ، والميسرَ وكُلّ قمارٍ، والأنصابَ وكُلّ ما يُعبدُ من دُون الله ويُذبح عليه، والأزلام وكُلّ ما يُستقسمُ به، من غير نظر إلى مصلحةٍ أو مفسدةٍ، لا يُحكّمُ فيها العقلُ، بيّن هنا العلّة في ذلك التّحريم، وهُو أنّ تلك الأشياء المُحرّمة، إنّما هي من تزيّين الشّيطان، "ثُمّ قرّر ذلك ببيانُ ما فيهما منَ المفاسد الدُّنيويّة والدّينيّة المُقتضية للتّحريم"[1]، ومنها إحداثُ العداوة والشّحناء، وشدّةُ البغض بين النّاس، حتّى يصل إلى أن يصُدّهُم عن ذكر الله، وعنِ الصّلاة، فإن علموا ذلك كان تركُ ذلك والانتهاءُ منه حتمًا عليهم، وجميع ذلك مُرتبط بطاعة الله ورسوله، والحذر منَ التّولّي والمُخالفة كما في الآية بعدها.

❁ شَرْحُ المُفْرَداتِ:

1) ﴿يُرِيدُ﴾: فعلٌ مضارعٌ، من أراد يريد إرادة، وأصله من رَوَدَ، "والإرادة هي في الأَصل قوَّةٌ مُركّبةٌ من شهوة وحاجة، وخاطر وأمل، ثُمَّ جُعلَت اسمًا لنُزوع النَّفس إلى شيءٍ، معَ الحكم فيه، أَنّه ينبغي أَن يُفعل، أَو أَن لا يُفعل"[2].

2) ﴿أَن يُوقِعَ﴾: الماضي منه أوقع، وهمزتُه للتّعدية، أي: هو

(1) أبو السّعود، إرشاد العقل السّليم: 2/11.
(2) الكفويّ، الكلّيّات، ص: 74.

مَن يقومُ بالإيقاع، وهو عائدٌ على الشّيطان، ويُقال "وقع الشّيءُ موقعهُ، وموقعة الطّائر بفتح القاف، المَوضِعُ الّذي يقعُ عليه"[1]، وقيل: إنّ أغلب "ما جاء في القرآن من لفظ (وقعَ) جاء في العذاب الشّديد"[2].

البغضاء قُوّة العداوة وشدّتُها، وهي تدمّر صاحبها ومن حوله

3) ﴿وَٱلۡبَغۡضَآءَ﴾: منَ البُغض نقيضُ الحبّ والودّ، وكونُهُ كذلك، يلزمُهُ العداوة والكُره، ومعنى البغضاء بهذه الصّيغة، فهي قُوّةُ العداوة وشدّتُها[3].

الفعل (صدّ) أُدغمَت فيه الدّالُ في مثيلتها، ودلّ ذلك على فعل الشّيطان

4) ﴿وَيَصُدَّكُمۡ﴾: من (صَدّ) أصله (صَدَد)، ثُمّ أُدغِمت الدّالُ في مثيلتها، ومعناهُ معروفٌ، من "صَدّ يَصُدّ صَدًا وصُدُودًا، إذا صدفَ عنِ الشَّيء، أَو أعرض عنه، وأصدَدتُهُ عن ذلك الأَمر، إذا صرفتُهُ عنه"[4].

5) ﴿ذِكۡرِ ٱللَّهِ﴾: الذّكرُ نقيضُ النّسيان، و"الذِّكرُ بالكسر له معنيان، أَحدُهما التَّلَفُّظُ بالشَّيء، والثَّاني إِحضارُهُ في الذّهن، بحيثُ لا يغيبُ عنه"[5]، ومن دسائس الشّيطان أن يصُدّ المُؤمن عن ذكر اللّه، وقد وردَت كلمة (الذّكر) كثيرًا في القرآن الكريم، وكان لها معانٍ متعدّدةٌ، بحسب السّياق الواردة فيه، فقد يكونُ ذكرُ القلب، وقد يكون ذكرُ اللّسان، وقد يكون بمعنى الصّلاة، أو البيان، أو الحديث، أو الشّرف، أو اللّوح المحفوظ، أو غيره[6].

6) ﴿مُّنتَهُونَ﴾: لفظُ (مُنتَهُونَ) جمعٌ مذكّرٌ سالمٌ، من الفعل (انتهى، يَنتَهي)، واسم الفاعل منه (مُنتهٍ)، جمعُهُ (مُنتَهونَ)، ومنه

(1) الجوهريّ، الصّحاح: (وقع).
(2) الكفويّ، الكلّيّات، ص: 918.
(3) الزّبيديّ، تاج العروس: 18/247.
(4) ابن دريد، جمهرة اللّغة: (صدد).
(5) الكفويّ، الكلّيّات، ص: 456.
(6) الكفويّ، الكلّيّات، ص: 457.

"النَّهيُ: خلافُ الأَمر، نهاهُ ينهاهُ نهيًا، فانتهى وتناهى: كَفَّ"[1]، وهو هنا بهذا المعنى، أي: طلب منهم الكفّ والانتهاء عمّا حرّمه عليهم، وقد ورد في سبب النُّزُول، ما روي عن سيّدنا عمر ﷺ، أنّه قال: (انتَهَينَا انتَهَينَا)[2].

❁ المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

ذكر العلل الّتي بسببها حرّمت الكبائر، حفاظًا على الإنسان فردًا وجماعة

المعنى العامُّ للآية؛ هو في حقيقته تتمّةٌ لمَا سبق، فبعد أن ذكر المُحرّمات منَ الخمر المُسكر المُغيّب للعقل، المُؤدّي للشّجار والقتال، والميسر المُؤدّي إلى فقدان الإنسان مالَهُ؛ ممّا يُوقعُ في نفسه الحسد والبغض والكره، لمنِ استولى على ماله بهذه الطّريقة، والأنصابِ الّتي يعبدُونها ويذبحُون عليها لغير اللّه، والأزلامِ الّتي يغيّبُون فيها العقل، ويعلنون اختياراتهم لغير فائدة، ورُبّما أفضَت إلى الضّرر ذكر هنا العلّة في التّحريم، وهو أنّهُ بسبب عمل الشّيطان في إحداث العداوة والبغضاء في المُسكر والقمار، والإعراض عن استحضار اللّه في القلب واللّسان، بل وفي منعهم بسبب هذه المُحرّمات عنِ الصّلاة، ثمّ ختمها بأمر الانتهاء بصورة الاستفهام؛ فكانت غايةً في البلاغة، وحصل فيها أعظمُ تهديد "بالاستفهام والجملة الاسميّة الدّالّة على الثّبات، بعد التّأكيد بالحصر، والضّمّ إلى فعل الجاهليّة، وبيان الحِكَم الدّاعية إلى التّرك، والشُّرور المُنفّرة عنِ الفعل، فقال: ﴿فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾؟ أي: قبل أن يقع بكم ما لا تطيقون"[3]، وفي الآية أنّه ﷻ أكرم هذا الإنسان، بأن ذكر له العلّة في تحريم ما حرّم منَ الخمر والميسر وسواها، وإلّا فإنّ العبادات مبناها على التّسليم من

(1) ابن منظور، لسان العرب: (نهي).

(2) هذا الحديث مشهور عند أهل التّراجم والسّير، رواه أحمد في مسنده، الحديث رقم: (378)، وأبو داود في سننه، الحديث رقم: (3670)، والنّسائيّ في سننه: 8/286 - 287، ورواه الحاكم في المستدرك: 2/278، والبيهقيّ في السّنن: 8/285.

(3) البقاعيّ، نظم الدُّرر: 6/294.

غير بيانِ علّةٍ أو سببٍ، ومع ذلك فقد بيّنهما هنا؛ تكريمًا للمؤمنين، وزيادة في اقتناعهم وخضوعهم.

❁ الإيضاحُ اللُّغَويُّ والبَلاغِيُّ:

التّصدير بـ(إنّما)؛ لإفادة الحصر في قوله: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ﴾:

في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ﴾ الأداةُ (إنّما) تفيد الحصر، وقد تقدّم ذلك في الآية الّتي سبقت، وقد أعادها هنا أيضًا؛ للإشارة إلى دلالة الحصر، وهي مُركّبة من (إنَّ) التّوكيديّة، و(ما) الكافّة المُهيّئة الّتي تُهيِّئُ (إنَّ) للدّخول على الجمل الفعليّة؛ فتُزيلُ اختصاصها بالجمل الاسميّة، وههنا دخلت على جملة ﴿يُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ﴾؛ لتفيد الحصر والقصر، وهو قصرٌ يفيدُ المبالغة، فكأنّه جعل عمل الشّيطان مقصورًا على إيقاع العداوة والبغضاء في الخمر والميسر على سبيل المُبالغة وليس الحقيقة؛ فإنّ للشّيطان منَ الأفاعيل ما لا يحدُّهُ حصرٌ، وتعدادُهُ ذكر كثيرٌ منه في القرآن الكريم، والسُّنّة النّبويّة الشّريفة، وأقوال الصّحابة الأبرار، والتّابعين الأخيار، والعلماء الرّبّانيّين، فيما نُقل عنهم من آثار وأخبار.

الحصر للمبالغة وليس على الحقيقة؛ فإنّ للشّيطان منَ الأفاعيل والكيد ما لا حصر له

الألف واللّام جنسيّة؛ لتشمل شياطين الجنّ، وشياطين الإنس:

والألف واللّام في لفظ الشّيطان جنسيّةٌ، تشملُ كُلّ شيطان، ولمّا كانتِ الشّياطينُ على نوعين؛ هما شياطينُ الجنّ، وشياطينُ الإنس، فالجميعُ مشمولٌ بهذا الوصف، وإرادةُ الشّيطان مُتعلّقةٌ بقوله: ﴿أَن يُوقِعَ بَيۡنَكُمُ ٱلۡعَدَٰوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ﴾، وهي هنا صورةٌ تركيبيّةٌ من أساليب القرآن الكريم الّتي لم تتكرّر في غير هذه السُّورة، بل هي مفردةٌ في بابها، وإرادةُ الشّيطان في إيقاع العداوة والبغضاء علّةٌ في تحريم ما سبق من الخمر والميسر وسواه.

إرادةُ الشّيطان زرع العداوة والبغضاء؛ وهي علّة تحريم الخمر والميسر وسواهما

(أن) المصدريّة على معنى أنّ الشّيطان يُريدُ إيقاع العداوة والبغضاء بينكُم:

الخمر تلعب بالرّؤوس، حتّى يرى صاحبُها حسنًا ما ليس بالحسن

والأداةُ (أن) هنا مصدريّةٌ، واللّفظُ ﴿أَن يُوقِعَ﴾ فعلٌ مُتعلِّقٌ بإرادة الشّيطان، و(أن) والفعل في تأويل مصدر، تقديرُهُ (إيقاعًا)، وهو يقعُ مفعولًا لإرادة الشّيطان؛ أي: أنّ الشّيطان يُريدُ إيقاع العداوة والبغضاء بينكم، بما يُزيّنُ لكم منَ الخمر والميسر، وبفعل هذه العداوة والبغضاء - وبعد أن غيّبتِ الخمرُ عقولهُم - ضربَ رجلٌ سعدَ بنَ أبي وقّاص ﷺ على أنفه، بعد أن شربوا الخمر، وتلاحَوا بينهم، حتّى قال سعد: إنّ الآية نزلت فيه[1].

إيقاعُ العداوة والبغضاء من لدُن الشّيطان، مُختصّةٌ بالمُسلمين في قوله: ﴿أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ﴾:

تقديم الجارّ والمجرور على الاسم؛ لإفادة التّخصيص:

قوله: ﴿أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ﴾ يَختلفُ عن قولنا: (يُوقِعُ العَداوَةَ والبَغضاءَ بَينَكُم)، من جهة تقديم الجارّ والمجرور على الاسم؛ فهذا التّقديمُ يُفيدُ التّخصيص؛ فالشّيطانُ يُريدُ أن يُوقع بينكم، وليس بين غيركُم العداوة والبغضاء، فإيقاعُ العداوة والبغضاء من لدُن الشّيطان مُختصّةٌ بكم أيُّها المسلمون؛ لأنّهُ صدّر الآية السّابقة بقوله ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾، ثُمّ قال هنا ﴿بَيْنَكُمُ﴾، فالكاف والميم واقعةٌ على المُخاطَبين، وهم المسلمون، والشّيطانُ يُريدُ أن يُشتّت "أمركُم بعد تأليف الله بينكم بالإيمان، وجمعه بينكم بأُخوّة الإسلام"[2]، هذا سرُّ التّقديم؛ لأنّه يجوزُ لغة تأخير ﴿بَيْنَكُمُ﴾، فإذا تأخّر الجارُّ والمجرورُ، عندئذ ذهب الاختصاصُ، وفي ذلك حكمةٌ بليغةٌ، وعبرةٌ كبيرةٌ؛ أنّ الشّيطان قد تعهّدَ بأن يُغوي ابنَ آدمَ إلاّ المُخلَصين، بقوله تعالى: ﴿قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٨٢﴾ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ ٱلْمُخْلَصِينَ ﴿٨٣﴾﴾ [ص: 82 - 83].

(1) الواحدي، أسباب نزول القرآن، ص: 207.
(2) ابن جرير، جامع البيان: 10/565.

الفرق المعجميُّ بين (العداوة) و(البغضاء) في الآية:

تدرّج الشّيطان في إغواء الإنسان

وعلى ذلك، فثمّة فرقٌ معجميٌّ بين العداوة والبغضاء الواردتين في الآية، فهما ليستا بمعنى واحد؛ لأنّ البغضاءَ معطوفةٌ على العداوة، والعطفُ يفيدُ المغايرة، ولو كان يسيرًا، فالبغضاءُ هي شدّةُ العداوة، وقد رتّبهما هنا من الأقلّ ضررًا وشدّة، إلى الأكثر خطرًا وأثرًا، ولعلّ هذا من دأب الشّيطان، أن يبدأ مع بني آدم بالأخفّ من خُيوطه وحباله، فإذا لم تنفع زاد من مكرهِ وخُبثهِ وغوايتِه، حتّى يصلَ إلى مُراده، أو ينقلبَ خاسرًا وهو حسيرٌ مع عباد الله المُخلَصين الّذين استثناهم هو نفسُهُ، بقوله ﷻ على لسان إبليس: ﴿قَالَ رَبِّ بِمَآ أَغۡوَيۡتَنِي لَأُزَيِّنَنَّ لَهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَلَأُغۡوِيَنَّهُمۡ أَجۡمَعِينَ ٣٩ إِلَّا عِبَادَكَ مِنۡهُمُ ٱلۡمُخۡلَصِينَ ٤٠﴾ [الحِجر: 39 - 40].

ضمُّ الأَنصاب والأَزلام إلى الخمر والميسر؛ تأكيدٌ لقُبحهما:

مُجرّد حُدوث العداوة والبغضاء بين المسلمين مفسدةٌ عظيمةٌ

وقد يردُ سؤالٌ هنا، في أنّه ذكر الأربعة مُجتمعين في الآية السّابقة، الخمرَ والميسرَ والأنصابَ والأزلامَ، فيما ذكر الخمرَ والميسرَ فقط في هذه الآية؛ لأنَّ القصد في الآية الأُولى "النَّهي عن الخمر والميسر، وإنَّما ضمَّ الأَنصابَ والأَزلامَ إلى الخمر والميسر؛ تأكيدًا لقُبح الخمر والميسر"[1]، ولسببٍ ثانٍ؛ وهُو أنّهُ قرن الخمر والميسر في الآية الثّانية بالضّرر الّذي يُصيبُ مُتعاطيهما؛ وهو العداوةُ والبغضاءُ بفعل الشّيطان، وهو كذلك؛ فإنّ تعاطي الخمر يُسبّبُ العداوة والبغضاء بعد غياب العقل، وآيةُ ذلك ما رأينا في سبب النُّزُول؛ لأنّ الفرح في شُربها "ينقلبُ إلى الضّدّ؛ لأنَّ الخمر يُزيلُ العقل، وإذا أزالَ العقلَ استولَت الشَّهوةُ والغضبُ من غيرِ مدافعةِ العقل؛ وعند استيلائهما تحصل المنازعةُ بين أولئك الأحباب...وذلك يُورثُ أشدَّ العداوة

(1) الرّازيّ، مفاتيح الغيب: 12/424.

والبغضاء"[1]، ومثل ذلك يحصُلُ في الميسر، "من التَّحاسد على القامر، والغيظ والحسرة للخاسر، وما ينشأُ عن ذلك منَ التّشاتُم والسِّباب والضَّرب، على أَنَّ مُجرَّد حدوث العداوة والبغضاء بين المسلمين مفسدةٌ عظيمةٌ"[2]، لذلك فالضّررُ يكون عظيمًا، ويتجاوزُ الإنسانَ إلى غيره مع الخمر والميسر.

الأنصاب والأزلام أقلّ ضررًا وإيذاء، مقارنة مع الخمر والميسر:

ما حـرّم الله فإنّ ضررَهُ بارزٌ، ومساوئَهُ أكيدةٌ

أمّا الذّبحُ على الأنصاب، والاستقسامُ بالأزلام، فهي مرتبةٌ أقلُّ ضررًا؛ في أنّها لا تتجاوزُ متعاطيها كالخمر والميسر الّتي تُسبّب العداوة والبغضاء، وقد تصلُ إلى حدّ التّناحر والاقتتال، وهي مرتبةٌ أبعدُ في الإيذاء، وأجمعُ لكُلّ تلك الشّرور النّاتجة عن الخمر والميسر؛ و"لأنّ العداوة والبغضاء بين النّاس، تقعُ كثيرًا بسبب الخمر والميسر، وكذلك يشتغلون بهما عنِ الطّاعة، بخلاف الأنصاب والأزلام، فإنّ هذه المفاسد لا توجدُ فيها، وإن كان فيها مفاسدُ أُخرُ"[3]، ولسببٍ آخر، فقد قيل "إنّما خصَّهما بالذّكر بيانًا للواقع؛ لأنّ الخطابَ للمُؤمنين، بدليل قوله: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾، وهم إنّما كانوا يتعاطَون الخمر والميسر فقط"[4].

دلالة حرف الجرّ (في) على السّببيّة والتّعليل في الآية:

الأشياءُ المنبوذة كـالـعـداوة والـبـغـضـاء، تـحـصـلُ في تعاطي الخمر والميسر عادة

لفظ (في) حرف جرٍّ في كلام العرب، له معانٍ عدّة، أوصَلَها ابنُ هشام إلى عشَرة معانٍ، منها الظّرفيّةُ، والمُصاحبةُ، والتّعليلُ، والاستعلاءُ، وغيرُها[5]، ومنَ المعاني المعروفة أن تكون (في) للتّعليل أو السّببيّة، وعلى الرّغم من أنّ معنى الظّرفيّة واسعٌ فيها، إلّا أنّ

(1) ابن عادل، اللُّباب في علوم الكتاب: 7/507.
(2) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 7/27.
(3) الرّازيّ، أنموذج جليل في أجوبة وأسئلة عن غرائب آي التّنزيل، ص: 113.
(4) زكريا الأنصاريّ، فتح الرّحمن، ص: 150.
(5) ابن هشام، مغني اللّبيب، ص: 223 وما بعدها.

شُهرة معنى السَّببيّة حصلَت من حديث الرّسول الأكرم ﷺ، بقوله: «دَخَلَتِ امرَأَةُ النَّارَ في هِرَّةٍ رَبَطَتها، فَلَم تُطعِمها، ولم تَدَعها تَأكُلُ مِن خَشاشِ الأَرضِ»[1]، فالمعنى أنّ الله تعالى أدخل هذه المرأة النّار، بسبب هذه الهرّة، وما فعلته بها، ومثلُ هذا المعنى واقعٌ في قوله تعالى: ﴿أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ﴾؛ فإنَّ الشّيطانَ ما كان له أن يُوجِدَ العداوةَ والبغضاءَ والتّناحُرَ والشَّحناءَ، لولا تعاطي الخَمر والمَيسر، و"العداوةُ هي انفصالُ مُتلاحمَين، حدثَت بينهما عداوةٌ وبغضاءُ، والبغضاءُ هي انفعالُ القلب بشيء مكروهٍ"[2]، وهذه الأشياءُ المَرذولةُ من عداوة وبغضاء، تحصُلُ في الخمر والميسر، "بسبب تعاطِيهما؛ لأنَّ السَّكرانَ يُقدِم على كثيرٍ مِنَ القبائح الّتي تُوجِبُ ذلك، ولا يبالي، وإذا صَحا ندمَ على ما فعل، والرّجلُ قد يُقامرُ حتَّى لا يَبقى له شيءٌ، وتنتهي به المُقامرةُ إلى أن يُقامِرَ بولده وأهله؛ فيؤدِّي به ذلك إلى أن يصيرَ أعدى الأعداء لمن قمرَهُ وغلبَهُ"[3].

نتيجتان أخريان لتعاطي الخمر والميسر:

قوله تعالى ﴿وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ﴾ عطفٌ على ما يحصُلُ للمرء بسبب تعاطيه الخمر والميسر؛ فيَصِلُ إلى نتيجتين أخريَين؛ هما الصَّدُّ عن ذكر الله وعنِ الصّلاة، لذلك فإنَّ "مَنِ اشتَغَلَ بشرب الخمر أَوِ القمار، أَلهاهُ ذلك عن ذكر الله، وشوّش عليه صلاته، كما فعل بأَضياف عبد الرَّحمن بن عوفٍ، تقدّمَ رجلٌ ليُصلِّي بهم صلاة المغرب بعدما شربوا، فقرأَ: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ۝١ لَآ أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ ۝٢﴾ [الكافرون: 1 - 2] بحذف (لا)"[4].

لا طاقة للشّيطان على إكراه الإنسان على فعلٍ ما، لكنّه يُزيّنُ له الفعل

(1) البخاريّ، الحديث رقم: (3318)، ومسلم، الحديث رقم: (2242).
(2) الشّعراويّ، تفسير الشّعراويّ: 6/3377.
(3) الآلوسّي، روح المعاني: 7/16.
(4) البغويّ، معالم التّنزيل: 3/94.

فلا تتوقّفُ إرادةُ الشّيطان في إحداث المعصيّة مِنَ الإنسان على إيقاع العداوة والبغضاء، بل تتعدّاها إلى مُحاولته أن يصُدَّ المُؤمن عن ذكر الله وعنِ الصّلاة، وهل يستطيعُ ذلك؟ الجوابُ يعتمدُ على طاعة الإنسان لشيطانهِ من عدمِهَا، "ولا يستطيعُ الشّيطانُ أن يُكره الإنسانَ قهرًا على فعلٍ ما، ولكنّه يُزيّنُ له الفعل؛ فليس للشّيطان سلطةُ الإكراه ليقهرَ الإنسان"[1].

التّقديم يُفيدُ اختصاصَ الخمر والميسر في الصَّدِّ عن ذكر الله وعنِ الصّلاة:

الخمر والميسر لتقدّمهما في السّياق، يُؤدّيان قطعًا إلى الصَّدِّ عن عبادة الله

وثمّة أمرٌ آخرُ مُتعلِّقٌ بإرادة الشّيطان التّي يبتغي من خلالها أهدافًا عدّة؛ أوّلُها: إيقاعُ العداوة والبغضاء، وثانيها: الصَّدُّ عن ذكر الله، وثالثُها: الصَّدُّ عنِ الصّلاة، فهذه الغاياتُ يسعى إليها الشّيطان، وقد وضعَ لها خُطّةً مُحكمةً، وهي تزيينُ الخمر والميسر للإنسان، كي يقع في شرَكِه، إلّا أنّ المُلاحظ أنّهُ قدّم الخمر والميسر على غرضيه الثّاني والثّالث، وهما الصَّدُّ عن ذكر الله، وعنِ الصّلاةِ فيما أخّرهُ عنِ الأوّل، وهو إيقاعُ العداوة والبغضاء، وفي ذلك إشارةٌ وإيحاءٌ منَ القرآن الكريم، في أنّ تعاطي الخمر والميسر يُؤدّيانِ قطعًا إلى الصَّدِّ عن ذكر الله وعنِ الصّلاة؛ لأنّ التّقديمَ يفيدُ الاختصاصَ، اختصاصَ الخمر والميسر في الصَّدِّ عن ذكرِ الله وعنِ الصّلاة، فيما لا يكونان كذلك، في إيقاع العداوة والبغضاء، بمعنى أنّ للشّيطان طُرُقًا أُخرى في إيقاع العداوة والبغضاء، فقوله: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ﴾، يحتملُ (وفي غَيرِ الخَمرِ والميسرِ)، كالحسد في المال والبنين مثلًا، بخلاف قوله في الخمر والميسر: ﴿وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ﴾، أي: في الخمر والميسر، ولا شيءَ أعظمُ عند الله من أن يُصَدَّ المرءُ عنِ الذّكر الّذي هو

(1) الشّعراويّ، تفسير الشّعراويّ: 6/3376.

غذاءُ الرُّوح، وعنِ الصّلاة الّتي هي عمادُ الدِّين لقوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾﴾ [الذّاريات: 56].

تقديم صدّ الذّكر على الصّلاة، من باب تقديم الأخصّ على الأعمّ:

الصّلاة والذّكر هما وسيلتا الوصل باللّه، والشّيطان يريد قطع صلتك به

أمّا تقديمُ الذّكر على الصّلاة فهو من باب تقديم الأخصِّ على الأعمِّ، وهو من باب عطف الخاصِّ على العامِّ؛ لأنّ الصّلاةَ مُشتملةٌ على الذّكر وعلى غيره، وفي تكرار حرف الجرّ ﴿عَن﴾ إيماءٌ إلى التّوكيد؛ للدّلالة على أهمّية الموضوع في تعلُّقه بصدّ الشّيطان الإنسانَ عن أمرين مُهمّين؛ هما ذكرُ اللّه والصّلاةُ، ولا سيّما أنّ الصّلاةَ جاءَت تاليةً في التّرتيب؛ فأعاد معها حرف الجرّ ﴿عَن﴾؛ للإشارة لأهميَّتها... كيف لا، وهي عمودُ الدّين؟!.

قوله ﴿فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾؟ الفاءُ فاءُ الفصيحة المُفصِحة عن جواب الشّرط:

أمّا قولُه: ﴿فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾؟ الفاءُ فاءُ الفصيحة؛ لأنّها أفصحَت عن جواب الشّرط الّذي تقديرُهُ: "إذا عرفتُم أنّ الشّيطانَ يُريدُ أن يُوقعَ بينكم العَداوَةَ والبَغضاءَ، بسبب الخَمرِ والمَيسِرِ، وأردتُم بَيانَ ما هو اللّازمُ لكم، فأقولُ لكم: هل أنتُم مُنتَهونَ؟ أي: انتَهوا عنهما"[1].

قولُه: ﴿فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾؟ تركيب لغويٌّ فريد في القرآن:

السّؤال عن الانتهاء اختبارٌ لإرادة المؤمن وإيمانه

في قوله ﴿فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾؟ مسَائلُ؛ الأُولى: أنّهُ تركيبٌ لغويٌّ، لم يرد مثلُهُ في سياقات القرآن إلّا في ستَّة مَواضِع، أوّلُها ترتيبًا في القرآن، هو هذا المَوضِع من سورة المائدة.

قوله ﴿فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾؟ الفاء رابطة لجواب شرط مُقدّر:

والمسألةُ الثّانيةُ: أنّهُ ربَطَ هذا التّركيبَ بما قبلهُ بالفاء، وهي "رابطةٌ لجواب شرطٍ مُقدّرٍ"[2]، وجاء ربطُها "إثر تفصيلِ الصّوارفِ

(1) الهرريّ، تفسير حدائق الرّوح والرّيحان: 8/85 - 86.
(2) صافي، الجدول: 7/17.

عن تعاطي الخمر والميسر، وفيه استقصارُهم وتعييرُهم بالمُعاندة، وقلّةِ الإنصافِ، وتوبيخُهم بالبلادة"[1]، فكأنّهُ سألَ سائلٌ عن تلك الأحوال، فقال لهم: ﴿فَهَلۡ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾؟.

الانتهاء مُطلَق البعد عن المنهيّات، وقطع العلائق مع المحرّمات

التّعبير بـ(هل) دون الهمزة لأسباب معنويّة:

والمسألةُ الثّالثةُ: أنّهُ عبّر بـ(هل) هنا، ولم يُعبّر بأُختِها الهمزة؛ لجملة أمورٍ منها، "أنّ الفرق بين الهمزة وهل، أنَّ الهمزةَ لا يُستفهَمُ بها إلَّا وقد هجسَ في النّفس إثباتُ ما يُستفهمُ بها عنه، بخلاف هل"[2]، وليس في هذا المَوضِع ما يُرادُ إثباتُهُ، بل هو مَوضِعُ نهيٍ عن تعاطي الخمر والميسر، فتناسبا من هذه الجهة، والمسألة الرّابعة: خروجُ (هل) إلى معانٍ غير الاستفهام؛ كالنّفي، وتكون بمعنى (قد)، وتكون بمعنى (أن)، وقد تكون للتّقرير والإثبات[3]، يؤيّدُ ذلك أنّ الهمزة هي الأصلُ في الاستفهام، ومعنى ذلك أنّ (هل) ليست أصلًا في الاستفهام، وهو ما تحقّق هنا من مجيئِها للأمر، وفي كلّ ذلك لا يصلُحُ أن تأتي الهمزة ههنا.

الهمزة أصل الاستفهام، و(هل) ليست كذلك، ولذلك جاءت هنا في سياق الأمر

خروج (هل) الاستفهاميّة إلى الأمر؛ للتّحضيض على الانتهاء:

والمسألة الخامسة: حدوث انتقالٍ كبيرٍ بين أساليب العربيّة، انتقالٍ من أُسلوب الاستفهام إلى أسلوب الأمر؛ فإنّ (هَل) هنا جاءت للأمر؛ فالمعنى في قوله: ﴿فَهَلۡ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾؟ استفهامٌ، وتأويلُهُ (انتَهوا)[4]، يؤيّدُهُ قول عمر ﷺ حينَ سمِعَها: "انتَهَينا انتَهَينا، إنّها تُذهبُ العقلَ والمالَ"[5].

مفاسد المُحرّمات معروفة مألوفة، وارتكابُها خَيبةٌ ومَحقَةٌ

وجاء في التّفسير المُنير أنّ الاستفهامَ المُرادَ به الأمرُ هو أبلغُ

(1) صافي، الجدول: 3/137.
(2) المراديّ، الجنى الدّانّي، ص: 343.
(3) المراديّ، الجنى الدّانّي، ص: 342 فما بعدها.
(4) الفرّاء، معاني القرآن: 1/202.
(5) المنتجب الهمذانّي، الكتاب الفريد: 2/490.

في النّهي؛ لأنّه تحضيضٌ على الانتهاء[1]، وقال أبو السّعود في إرشاد العقل السّليم: "ولقد أُكِّد تحريمُ الخمر والميسر في هذه الآية الكريمة، بفنون التّأكيد، حيث صُدِّرت الجملةُ بـ(إنَّمَا)، وقُرِنَا بالأصنام والأزلام، وسُمِّيا رجسًا من عمَل الشّيطان، تنبيهًا على أنَّ تعاطيهما شرٌّ بَحتٌ، وأَمَرَ بالاجتناب عن عينِهما، وجعَلَ ذلك سَبَبًا يُرجَى منه الفلاحُ، فيكونُ ارتكابُهُما خيبةً ومَحقةً"[2].

التّعبير بالاستفهام مُؤذن بأنّ الأمر في الرّدع والمنع قد بلغ الغاية:

كـان التّحريـم تدريجيًّا، فلمّا جـاء الحـكـم الفيصل انتهى الجـمـيـع عـنِ الخمر، بصورة تلقائيّة

والسّرّ في التّعبير بالاستفهام مع إرادة الأمر، أنّ فيه "إيذانًا بأنّ الأمر في الرّدع والمنع قد بلغ الغاية، وأنّ الأعذارَ قَدِ انقطَعَت بالكُلّيّة... ووجه تلك التّأكيدات أنّ القوم رضي الله تعالى عنهم، كما قيل، كانوا مُتردِّدينَ في التَّحريم"[3]، وفي ذلك إغراءٌ بالعمل، وحثٌّ عليه، أكثر ممّا لو جاء الكلام بصيغة الأمر.

دخول (هَل) على الجملة الاسميّة دالٌّ على ثبوت النّهي واستقراره:

حـذف الخـمـر والميسر ملحوظٌ، وحذف ما يُعلمُ جـائـزٌ في كـلام العرب

ويلاحظُ دخول (هَل) على الجملة الاسميّة المُثبتة، بركنيها المبتدأ (أَنتُم)، والخبر (مُنتهونَ)، لمَا تُعطيه الجملةُ الاسميّةُ من خصيصَة الثّبات والاستقرار؛ ولأنّ (هَل) لا تدخلُ إلَّا على الجملة المُثبتة، "فمَجِيءُ هذه الجملة الاستفهاميّة المُصدَّرة باسم، مُخبَرٍ عنه باسم فاعلٍ دالٍّ على ثُبوت النّهي واستقراره، أبلغُ من صريح الأمر"[4].

وقوله ﴿مُّنتَهُونَ﴾ فيه حذفُ المُتعلِّق (عَنهما)؛ لدلالة الكلام السّابقِ عليه؛ فإنّ المقصود الخمرُ والميسرُ، وهما مذكوران من قبل، وحذفُ ما يُعلمُ جائزٌ في كلام العرب.

(1) الزّحيلّي، التّفسير المنير: 7/34، وصالح مخيمر، معجم الأساليب البلاغيّة في القرآن الكريم، ص: 65.
(2) أبو السّعود، إرشاد العقل السّليم: 3/76 - 7/34.
(3) الآلوسّي، روح المعاني: 7/17.
(4) السّمين، الدّرّ المصون: 4/414.

عنوان الكتاب:
موسوعة التفسير البلاغي، المجلد التاسع، سورة المائدة من الآية 26 إلى الآية 106
مجمع القرآن الكريم بالشارقة، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
*
التنفيذ والنشر: منشورات القاسمي، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
سنة الطبع: 1444هـ - 2023م
©حقوق الطبع والنشر محفوظة لمنشورات القاسمي
الطبعة الأولى: 2023م
*
الفهرسة الوصفية أثناء النشر:
مكتبة الشارقة العامة، هيئة الشارقة للكتاب، الشارقة، الإمارات العربية المتحدة

227.366
م ق. ت
التفسير البلاغي للقرآن: سورة المائدة من الآية 26 إلى الآية 106 [إشراف مجمع القرآن الكريم، قسم الدراسات والبحوث ؛ المدير العلمي امحمد صافي المستغانمي].-
الشارقة، الإمارات العربية المتحدة : منشورات القاسمي، 2023.
مج. 9 ، 804 صفحة ؛ 24x17 سم.
ردمك : 978-9948-798-61-3
يشتمل على ارجاعات ببليوجرافية.
مج. 9 : سورة المائدة من الآية 26 إلى الآية 106.
1-القرآن - تفاسير نحوية 2- القرآن، بديع 3- القرآن، بلاغة 4- القرآن - سور وآيات 5- القرآن- ألفاظ أ- العنوان ب - مجمع القرآن الكريم (الشارقة، الإمارات العربية المتحدة).
قسم الدراسات والبحوث ج- المستغانمي، امحمد صافي

الترقيم الدولي : 978-9948-798-61-3
*
إذن طباعة رقم: MC-03-01-3504784 بتاريخ 2023/03/27م،
مكتب تنظيم الإعلام، وزارة الثقافة والشباب، الإمارات العربية المتحدة
*
الفئة العمرية : E
«تم تصنيف وتحديد الفئة العمرية التي تلائم محتوى الكتب وفقاً لنظام التصنيف العمري الصادر عن المجلس الوطني للإعلام»
*
الطباعة: AL Bony Printing Press - Sharjah, UAE
الإخراج الفني: عاصم محمد زكي «النجار»